جانب من اجتماع مجلس الوزراء الذي عقد أمس

سمو رئيس الوزراء الشيخ جابر المبارك مترئسا اجتماع الحكومة

مجلس الوزراء يكلف لجنة وزارية بإعداد الإجراءات اللازمة لتنفيذ حكم المحكمة الدستورية

جمال الشهاب وعبدالعزيز الإبراهيم وم.سالم الأذينة

هاني حسين ود.أنس الصالح ود.علي العبيدي

عقد مجلس الوزراء اجتماعه التكميلي صباح أمس في قصر السيف برئاسة سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ جابر المبارك.

واستكمل المجلس مناقشة الإجراءات اللازمة لتنفيذ حكم المحكمة الدستورية في الطعون الانتخابية والقاضي ببطلان عملية الانتخاب التي جرت في 2 فبراير 2012 وبعدم صحة عضوية من أعلن فوزهم فيها لبطلان حل مجلس الأمة وبطلان دعوة الناخبين لانتخاب اعضاء مجلس الأمة واستعادة المجلس المنحل ـ بقوة الدستور ـ سلطته الدستورية كأن لم يكن. واطلع المجلس في هذا الصدد على حصيلة الآراء الدستورية والقانونية التي قدمتها الجهات المختصة بعد دراسة مستفيضة لمختلف جوانبها وأبعادها التفصيلية، موضحا أن ما حصل يشكل سابقة أولى لم تشهدها الحياة البرلمانية من قبل، الأمر الذي يستوجب اخضاع الحكم لدراسة متأنية تتناول كافة التفاصيل التنفيذية المتعلقة وكذلك الإجراءات المتعلقة بنشر الحكم وتبليغه وسبل تصحيح الجوانب الاجرائية التي شابت صدور المرسوم 443 بحل مجلس الامة وبما يجسد الارادة الأميرية السامية وفق الأسباب التي أوردها المرسوم وما الى ذلك من تفاصيل بمتطلبات الوضع القانوني لكل من مجلس الأمة والحكومة وسبل استيفاء كل الاعتبارات القانونية والدستورية التي تكفل ان تكون الإجراءات التنفيذية ضمن اطار التطبيق السليم للدستور والقانون ويتجنب اي وجه من اوجه الخلل فيها.

وحرصا على استكمال كل هذه الاعتبارات كلف مجلس الوزراء لجنة وزارية برئاسة وزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية ووزير الإعلام ووزير التجارة والصناعة ووزير المواصلات ووزير الشؤون الاجتماعية والعمل بالوكالة بإعداد كافة الأدوات والإجراءات اللازمة لتنفيذ الحكم المشار اليه وذلك بالاستعانة بأصحاب الخبرة والاختصاص من داخل الجهاز الحكومي ومن خارجه وصولا الى أصوب الحلول وتحقيق الهدف المنشود وضمان صحة هذه الإجراءات وسلامتها.

سمو الشيخ جابر المبارك والشيخ صباح الخالد والشيخ أحمد الخالد

قوانين مجلس 2012 سارية ما لم تبطل بحكم المحكمة الدستورية

أكد النائب صالح عاشور أنه بعد الاستفسار والتأكد من المستشارين القانونيين حول مصير القوانين التي أقرت في مجلس 2012، تبين ان القوانين تكون نافذة في حال صدق عليها صاحب السمو الأمير حفظه الله ونشرت في الجريدة الرسمية «الكويت اليوم»، ويجب على الحكومة تفعيل جميع موادها وتطبيقها على أرض الواقع، مضيفا: أما إذا لم يتم التصديق عليها من صاحب السمو الأمير ولم تنشر في الجريدة الرسمية «الكويت اليوم» فتعتبر كأنها لم تكن وتنتفي بانتفاء مجلس 2012.

وبين عاشور انه يجوز بطلان اي قانون من القوانين التي اقرها مجلس الأمة 2012 إذا تقدمت الحكومة أو مجلس 2009 أو أي مجلس قادم بشكوى إلى المحكمة الدستورية وأتى الحكم ببطلان القانون كما أتى حكم بطلان مجلس 2012 فتعتبر القوانين التي قدمت شكوى عليها باطلة، مسترسلا: ويكون هناك تشريع قانون جديد من مجلس الأمة يلغي القانون القديم الذي اقر عن مجلس 2012 وبذلك اتضحت صورة القوانين التي اقرها المجلس والتي من ضمنها قانون محفظة الطالب وقانون جامعة جابر للعلوم التطبيقية.. وغيرهما.

دستوريون لـ «الأنباء»: تشكيل الحكومة دستوري حتى صدور مرسوم بقبول استقالة المويزري

د.غازي العياش

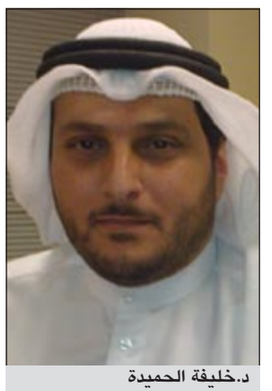
د.خليفة الحميدة

د.محمد الفيلي

اكد استاذ القانون الدستوري بالهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب د.غازي العياش في تصريح خاص لـ «الأنباء»: انه يجب أولا قبول استقالة شعيب المويزري، فالاستقالة ليس لها اثر فوري بل يجب أن يصدر مرسوم بقبول الاستقالة كما لم تقبل استقالته من مجلس 2009 لأن المجلس لم يجتمع كما نعرف حتى يبت في استقالة النواب، وحتى صدور المرسوم الاميري يبقى تشكيل الحكومة دستوريا.

واضاف قائلا: أما اذا تم قبول استقالته فلا مندوحة من تطبيق نص المادة 103 فيستمر بتصريف العاجل من الأمور حتى يتم تعيين خلفه من احد نواب مجلس 2009، وان كنت أفضل استقالة الحكومة بكاملها واعادة تشكيلها من جديد مع دخول احد نواب مجلس 2009 فيها، متابعا: وأنا انزع الى وجوب تقديم الحكومة استقالتها قاطبة واعادة تشكيلها من جديد ودخول نائب من مجلس 2009 وذلك من باب الملاءمة السياسية وتقديرا للوضع السياسي الحالي والبعد عن اي شبه دستورية، مع ملاحظة ان قبول استقالة المويزري دون دخول احد نواب 2009 يعني عدم امكانية صدور مرسوم حل لبرلمان 2009 اذا ما اخذنا في الاعتبار مضمون حكم المحكمة الدستورية الاخير، بل يجب اعادة تشكيلها دستوريا ومن ثم رفع مرسوم الحل الى صاحب السمو الامير للتوقيع عليه، والقول بغير ذلك يرجعنا الى ذات المشكلة في مرسوم حل البرلمان الاخير الذي قضي بعدم دستوريته.

من ناحيته، قال استاذ القانون الدستوري بكلية الحقوق بجامعة الكويت د.خليفة الحميدة لـ«الأنباء»: لابد من ادخال نائب من مجلس 2009 ليحل محل النائب شعيب المويزري بعدما تقدم باستقالته والا عدنا الى ذات السيناريو فيما بعد.

من ناحيته، قال الخبير الدستوري واستاذ القانون العام بكلية الحقوق بجامعة الكويت د.محمد الفيلي في تصريح خاص لـ «الأنباء»: بعد قبول استقالة شعيب المويزري يمكن للحكومة توزير احد اعضاء مجلس 2009.

● آلاء خليفة

الرميضي: المحاكم ممنوعة من النظر في أعمال السيادة

قال استاذ القانون الدستوري بجامعة الكويت د.عبدالله الرميضي: أخطأ حكم المحكمة الدستورية بأن خالف احد اهم المبادئ التي يقوم عليها القضاء وهو ان المحاكم على كافة انواعها ودرجاتها ممنوعة من النظر في أعمال السيادة، ولا يقدح في ذلك ما جاء في الحكم من انه تم بحث اجراءات اصدار مرسوم حل مجلس الأمة دون التطرق لموضوعه، والمحكمة الدستورية ذاتها لها احكام سابقة تؤيد هذا التوجه رفضت بموجبها النظر في طعون على مراسيم حل مجلس الأمة.

ومن وجهة نظري الخاصة فن أخطر ما في الموضوع هو أن هناك من كان يصرح علانية بان حكم المحكمة سيصدر على هذا النحو وذلك قبل صدوره بعدة ايام، وهذا مؤشر خطير جدا لابد من الوقوف عنده.

ان الحكم قد أعاد الوضع الى ما كان عليه من تأزيم واحتقان قبل حل المجلس وهو ما لم تشهد مثله البلاد من قبل، وللخروج السريع والآمن منه لابد من صدور مرسوم جديد بحل مجلس الأمة والدعوة لانتخابات جديدة.

أرجو السموحة من أهل الكويت

المويزري يستقيل من الحكومة ومن مجلس 2009: لن أترشح للانتخابات

شعيب المويزري

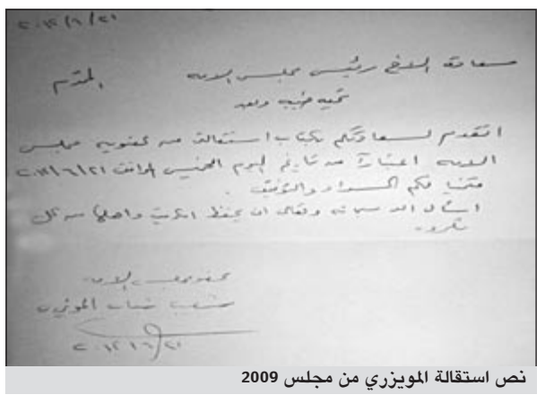
نص استقالة المويزري من مجلس 2009

أكد وزير الدولة لشؤون الإسكان ووزير الدولة لشؤون مجلس الأمة شعيب المويزري انه قدم استقالته الى رئيس مجلس الوزراء الشيخ جابر المبارك كما قدم استقالته الى رئيس مجلس الأمة من عضوية مجلس 2009.

وقال المويزري في تصريح صحافي: انني لن اترشح للانتخابات المقبلة، مقدما اعتذاره لأهل الكويت جميعا، وقال: لان أترشح وأرجو السموحة من أهل الكويت إن كنت قصرت بواجبي، وأسأل الله أن يحفظ الكويت وأهلها من كل مكروه.

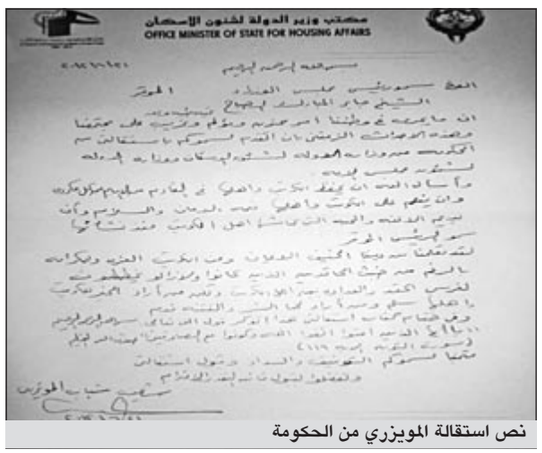

نص استقالة المويزري من الحكومة